



Distr.: Limited  
18 May 2017  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



## الهيئة الفرعية للتنفيذ

### الدورة السادسة والأربعون

بون، ٨-١٨ أيار/مايو ٢٠١٧

البند ١٦ (أ) و(ب) من جدول الأعمال

المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

المسائل الأخرى المالية والمتعلقة بالميزانية

## الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وغيرها من المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية

### مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

- ١- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ والميزانية المقترحة المتعلقة بسجل المعاملات الدولي لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.<sup>(١)</sup>
- ٢- وأوصت بأن يوافق مؤتمر الأطراف، في دورته الثالثة والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧)، على ميزانية برنامجية أساسية بمبلغ ٥٦ ٨٨٩ ٠٩٢ يورو لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.
- ٣- وأذنت هيئة التنفيذ للأمين التنفيذي بإخطار الأطراف باشتراكاتها لعام ٢٠١٨، استناداً إلى مبلغ الميزانية الوارد في الفقرة ٢ أعلاه، بعد أخذت في الحسبان المساهمة السنوية الخاصة المقدمة من الحكومة المضيفة وقدرها ٩٣٨ ٧٦٦ يورو.
- ٤- وأذنت هيئة التنفيذ أيضاً للأمين التنفيذي بإخطار الأطراف المعنية برسومها السنوية لعام ٢٠١٨ من أجل ربط سجلها الوطني بسجل المعاملات الدولي واستخدامها إياه، ومن أجل الأنشطة ذات الصلة التي ينفذها مدير سجل المعاملات الدولي.
- ٥- وطلبت هيئة التنفيذ إلى الأمانة أن تعدّ، دون المساس بالعمليات المقبلة، وثيقة منقحة ببرنامج العمل مع بيان مخصصات الميزانية على أساس الوثيقتين FCCC/SBI/2017/INF.8

(١) FCCC/SBI/2017/4 Add.2.



الرجاء إعادة الاستعمال



وFCCC/SBI/2017/4/Add.1 وعلى أساس المدخلات الواردة والآراء التي أعربت عنها الأطراف، كي تنظر فيها هيئة التنفيذ في دورتها السابعة والأربعين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧).

٦- وطلبت هيئة التنفيذ إلى الأمانة أن تنظم حلقة عمل تقنية، رهنأ بتوافر الموارد المالية، تُعقد على هامش دورتها السابعة والأربعين، وذلك بهدف مناقشة السبل الممكنة لزيادة الكفاءة والشفافية في عملية وضع الميزانية، مع أخذ المعلومات المتاحة على الموقع الشبكي للاتفاقية بعين الاعتبار، بما فيها المسائل من قبيل:

(أ) الخيارات المتاحة لزيادة المرونة من الأموال في الصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية؛

(ب) سبل معالجة الاشتراكات غير المسددة في الميزانية الأساسية؛

(ج) تخصيص الموارد في الصندوق الاستثماري للميزانية الأساسية لاتفاقية تغير المناخ، والصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية؛

(د) مستوى احتياطي رأس المال العامل.

٧- وطلبت هيئة التنفيذ إلى رئيسها أن يقدم تقريراً عن حصيلة حلقة العمل التقنية المشار إليها في الفقرة ٦ أعلاه لكي تنظر فيه هيئة التنفيذ في دورتها السابعة والأربعين، وذلك بغية تقديم توجيهات إلى الأمانة بشأن تنفيذ الميزانية البرنامجية.

٨- وطلبت هيئة التنفيذ إلى الأمانة أيضاً أن تعد تقريراً بنتائج حلقة العمل التقنية المذكورة في الفقرة ٦ أعلاه كي تنظر فيه هيئة التنفيذ في دورتها الثامنة والأربعين (نيسان/أبريل - أيار/مايو ٢٠١٨).

٩- وأوصت هيئة التنفيذ بوضع مشروع مقرر يخص الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ كي ينظر فيه ويعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين، وطلبت إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في الجزء الثاني من دورته الأولى (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧) أن يحيط علماً بالمقرر بعد أن يعتمده مؤتمر الأطراف (للاطلاع على نص مشروع المقرر، انظر الوثيقة FCCC/SBI/2017/L.18/Add.1) وأوصت هيئة التنفيذ أيضاً بمشروع مقرر يخص الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وفق ما ينطبق منها على بروتوكول كيوتو كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ويعتمده في دورته الثالثة عشرة (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧) (للاطلاع على نص مشروع المقرر، انظر الوثيقة FCCC/SBI/2017/L.18/Add.2).